# مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م

د. صالح عبد الرزاق فالح الخوالدة •



DOI : 10.12816/0055863

**الملخص:**

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، ومعرفة أثر نظام الانتخاب بالقائمة والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله على مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م. وقد توصلت الدراسة إلى أن قانون الانتخاب لمجلس النواب عمل على تخصيص مقاعد إضافية للمرأة بمقدار خمسة عشر مقعد، وأن المرأة الأردنية شاركت في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، وقد بلغ العدد الإجمالي للفائزات (20) امرأة نائب في مجلس النواب الثامن عشر، وأن نظام الانتخاب بالقائمة النسبية والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله أثرت بشكل إيجابي على زيادة مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2016م. وقد أوصت

• دكتوراه علوم سياسية، إداري في وزارة الداخلية الأردنية، المملكة الأردنية الهاشمية.

الدراسة بضرورة تعديل قانون الانتخاب لمجلس رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، بحيث يتم زيادة عدد المقاعد الإضافية المخصصة للنساء (الكوتا النسائية) إلى نسبة لا تقل عن (25 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الأردني، وضرورة أن تتضمن القوائم المرشحة نساء بنسبة معينة شرطاً لقبولها، والعمل على تدريب النساء المرشحات للانتخابات النيابية وتوفير الدعم المالي لهن.

**الكلمات المفتاحية:** المرأة الأردنية، المشاركة السياسية، الانتخابات النيابية، الكوتا النسائية، النظام الانتخابي.

**مقدمة:**

في تقارير الأمم المتحدة عن التنمية والتي بدأت منذ عام 1990م، أضيف لها منذ سنوات قليلة عامل آخر بدأ يدخل كأحد مؤشرات التنمية السياسية، ألا وهو عامل المشاركة السياسية للمرأة في البلد المعني، ولقياس هذه المشاركة وضعت مؤشرات محددة مثل: عدد المقاعد التي تحتلها النساء في البرلمان، نسبة النساء في المناصب الإدارية العليا، نسبة النساء في المهن والإدارة، وفي معظم الدراسات التي غطت المشاركة السياسية للمرأة العربية، عادة ما يتم التركيز على نسبة تصويت النساء، ونسبة الترشيح، بالإضافة إلى نسبة النساء الفائزات بمقاعد برلمانية، أو بمجالس محلية أو ما يطلق عليه مراكز اتخاذ القرار (جاد، 2000، ص29).



واستطاعت المرأة الأردنية بموجب التعديل الذي أُدخل على قانون الانتخاب الأردني لمجلس النواب عام 1974م أن تحصل على حق الانتخاب والترشيح لمجلس النواب، ولم تستطيع أن تمارس هذا الحق إلا في الانتخابات النيابية التكميلية عام 1984م كناخبة فقط، حيث لم تترشح لهذه الانتخابات أي امرأة، واستمرت مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية حتى استطاعت عام 1993م أن تفوز بمقعد نيابي واحد في مجلس النواب الأردني.

وفي الانتخابات النيابية لمجلس النواب الأردني الرابع عشر عام 2003م تم تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب، بحيث تم منح المرأة الأردنية ست مقاعد إضافية مخصصة للمرأة فقط (الكوتا النسائية) في المجلس من أصل (110) عدد أعضاء مجلس النواب الأردني، وبذلك بدأت مشاركة المرأة تشهد تزايداً واضحاً في الانتخابات النيابية، وقد تم زيادة المقاعد الإضافية للمرأة إلى (12) مقعداً في الانتخابات النيابية لعام2010م، ثم ارتفع عدد المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة إلى (15) مقعداً في الانتخابات النيابية لعام 2013م.

وفي عام 2016م صدر قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، والذي تضمن اعتماد نظام انتخاب القائمة النسبية المفتوحة، وكذلك تضمن تخصيص مقاعد إضافية للمرأة (الكوتا النسائية) بلغ عددها (15) مقعداً، وبذلك بدأت الحياة النيابية تدخل مرحلة جديدة بعد أن استمرت فترة طويلة من الزمن تعتمد قانون الصوت الواحد.

ومن هنا فإن هذه الدراسة تبحث في مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، والتعرف على تأثير النظام الانتخابي على مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر.

**هدف الدراسة:**

تهدف هذه الدراسة إلى التعرف على طبيعة مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية منذ عودة الحياة الديمقراطية عام 1989م وحتى عام 2016م، وتحليل مشاركتها في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م. كما تهدف الدراسة إلى التعرف على أثر نظام الانتخاب بالقائمة النسبية والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب على مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2016م، وكذلك التعرف على أثرها على تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الأردني الثامن عشر، والخروج باستنتاجات قد تساعد صانع القرار السياسي على تعديل هذه التشريعات بما يساعد المرأة الأردنية.



**أهمية الدراسة:**

تكمن أهمية هذه الدراسة في بيان تأثير نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المفتوحة والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب على تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الثامن عشر، كما تكمن أهمية الدراسة في تعزيز الدراسات السابقة في مجال مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية، وتقديم التوصيات المناسبة حتى يستفيد منها الباحثين والمختصين وصانع القرار السياسي في الأردن؛ للتأكد من جدوى الاستمرار في تطبيق نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المفتوحة والكوتا النسائية أو تعديلها أو إلغائها.

**مشكلة الدراسة وتساؤلاتها:**

يُمثل صدور قانون الانتخاب لمجلس النواب الأردني رقم (6) لسنة 2016م وتعديله بداية مرحلة جديدة في مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية، حيث أن القانون اعتمد نظام

انتخاب القائمة النسبية المفتوحة، وكذلك اعتمد نظام الكوتا النسائية المتضمن تخصيص مقاعد إضافيـة للمرأة الأردنيـة (الكوتا النسائية) في مجلـس النواب الأردني مع السمـاح لها بالتنافس على المقاعد الأخرى؛ وبالتالي فإن النظام الانتخابي في هذا القانون أثار الكثير من النقاشات بين الباحثـين والمتخصصين في هذا الشأن حـول مدى انعكاس النظام الانتخابـي على مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية.

**ومن هنا جاءت هذه الدراسة من أجل الإجابة على السؤال الرئيسي التالي:**

- مـا هـي طبيعة مشاركة المرأة الأردنيـة في الانتخابات النيابية لمجلـس النواب الثامن عشر لعام 2016م؟.

**ويتفرع عن هذا السؤال الرئيسي الأسئلة الفرعية التالية:**

- ما مدى مشاركة المرأة الأردنية ناخباً في الانتخابات النيابية لعام 2016م؟.
- ما مدى مشاركة المرأة الأردنية مرشحاً في الانتخابات النيابية لعام 2016م؟.
- ما مدى تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م؟.
- ما هي ملامح نظام القائمة النسبية المفتوحة في النظام الانتخابي الأردني؟.
- ما هي آلية تطبيق نظام الكوتا النسائية في النظام الانتخابي الأردني؟.
- ما هي أبرز معوقات مشاركة المرأة الأردنية في الحياة السياسية؟.



## فرضيات الدراسة:

**تستند هذه الدراسة على الفرضية الرئيسية التالية:**

- توجـد علاقة طرديـة بين صدور قانـون الانتخاب لمجلـس النواب رقـم (6) لسنة 2016م وتعديله وزيادة مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية.

**ويتفرع عن الفرضية الرئيسية فرضيتان فرعيتان هي:**

- توجـد علاقـة إيجابية بين نظام الانتخـاب بالقائمة النسبية المفتوحة وبـين مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية.
- توجـد علاقة إيجابية بـين نظام الكوتا النسائية وبين مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية.

**منهج الدراسة:**

في إطار التكامل المنهجي القائم على استخدام عدة مناهج بحثية في الدراسة، فإن الباحث استخدم في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي، والذي يقوم على وصف الظاهرة العلمية وتحليلها وتقييمها، من خلال التعرف على طبيعة مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية، وكذلك تحليل نظام الانتخاب بالقائمة النسبية والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، ومعرفة آلية تطبيقها وتأثيرها على تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الأردني، وكذلك استخدم الباحث المنهج القانوني وذلك من خلال البحث في النصوص القانونية التي تضمنت النظام الانتخابي والكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب، كما أن الباحث استخدم المنهج التاريخي وذلك من خلال البحث في تاريخ مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية منذ استئناف الحياة الديمقراطية عام 1989م وحتى الوقت الحاضر.

**مصطلحات ومفاهيم الدراسة:**

**المشاركة السياسية:** هي ذلك النشاط من قبل المواطنين العاديين، للتأثير على اتخاذ القرار الحكومي، وهذا النشاط قد يكون فردياً أو جماعياً، منظماً أو تلقائياً، ثابتاً أو متقطعاً، سلمياً أو عنيفاً، قانونياً أو غير قانوني، فعالاً أو غير فعال (Huntington,1976, P.3).



ويقصد بالمشاركة السياسية الأنشطة الطوعية التي يقوم بها الفرد، والمشاركة في اختيار النخبة بطريقة مباشرة أو غير مباشرة أو المشاركة في صنع القرار أو توجيه السياسات العامة للدولة والرقابة على تنفيذها (الخاروف، والحسين، 2010، ص 135 – 159).

وفي هذه الدراسة سيتم تناول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية منذ عودة الحياة الديمقراطية عام 1989م بشكل موجز، وسيتم بعدها تناول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م بشكل تفصيلي.

**الانتخاب:** هو الوسيلة الديمقراطية لوصول الحكام إلى السلطة، والانتخاب حق طبيعي يمارسه الفرد بكل حرية، ويختار من يراه مناسباً لممارسة السلطة، كما أن من حقه أن يمتنع عن ذلك (الجاسور، 2004، ص 83).

**نظام الانتخاب بالقائمة:** المقصود بنظام الانتخاب بالقائمة أن تُقسم الدولة إلى دوائر كبيرة واسعة، وتُدعى كل دائرة إلى انتخاب عدد من النواب بنسبة سكان هذه الدوائر، ويحق لكل ناخب

أن ينتخب عدد من الأسماء بقدر ما يحق للدائرة الانتخابية أن يكون لها من النواب (الغزوي، 2000، ص 44).

ويُسمى هذا النظام بنظام القائمة، لأن كل ناخب يكون عليه أن يقدم قائمة بأسماء العدد المطلوب انتخابه من المرشحين، كما يُسمى هذا النظام أيضاً بنظام المتعدد الأعضاء نظراً لتعدد المرشحين المطلوب انتخابهم، وهناك ثلاثة أنواع من القوائم (القوائم المغلقة، القوائم المغلقة مع التفضيل (القوائم المفتوحة)، القوائم مع المزج (القوائم الحرة) (عبدالوهاب وشيحا، 1998، ص 178 - 183).

**نظام التمثيل النسبي:** هذا النظام يفترض عادة الأخذ بطريقة الانتخاب بالقائمة، ومؤدى الانتخاب بالقائمة المصحوب بالتمثيل النسبي أن تُوزع المقاعد المقررة للدائرة على القوائم المتنافسة بنسبة عدد الأصوات التي حصل عليها كل منها (البنا، 1994، ص 325).

ويستند المفهوم الأساسي لنظم التمثيل النسبي إلى ترجمة حصة أي حزب سياسي مشارك في الانتخابات من أصوات الناخبين إلى حصة مماثلة أو متناسبة من المقاعد في الهيئة التشريعية المنتخبة (البرلمان) (رينولدز وآخرون، 2010، ص 83).



**الكوتا النسائية:** هي نظام انتخابي يخصص في قانون الانتخابات العامة من أجل ضمان حقوق الأقليات للوصول إلى السلطة السياسية، وهو نوع من التدخل الإيجابي للتعجيل بالمساواة والتقليل من التمييز بين فئات المجتمع المختلفة وخصوصاً التمييز بين الرجل والمرأة. وجاء نظام الكوتا حتى يعمل على خلق نوعاً من التوازن السياسي بين الجنسين في المؤسسات السياسية. كما أنه يغير من نظرة المجتمع إلى المرأة ودورها التقليدي، ويساهم في رفع مكانة المرأة ومشاركتها في العلمية السياسية كحق من حقوقها على أن يكون لها تمثيل في البرلمان والمحاكم والحكومات (الشرعة، وغوانمة، 2011، ص 659 - 679).

ويمثل نظام الكوتا النسائية شكلاً من أشكال التدخل الإيجابي لمساعدة المرأة على التغلب على العوائق التي تحد من مشاركتها السياسية مقارنة بأقرأنها الرجال، وهناك أنواع مختلفة للكوتا النسائية، فهناك كوتا قانونية أو دستورية، أو كوتا حزبية طوعية، ويمكن تطبيق نظام الكوتا أثناء عملية الترشيح، وعلى النتائج النهائية للعملية الانتخابية (Larserud, 2007, P.8).

وفي هذه الدراسة يقصد بالكوتا النسائية بأنها تلك المقاعد الإضافية التي تم تخصيصها

للمـرأة فقـط في مجلس النواب مع السمـاح للمرأة بالتنافس الحر على المقاعـد الأخرى في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله (قانون الانتخاب، المادة (8/ ب)).

**الدراسات السابقة:**

تنـاول هذا الموضوع العديد مـن الدراسات والأبحاث التي ركزت بشـكل أساسي على المشاركة السياسيـة للمـراة الأردنية، وتناولت في جزء منها مشاركة المـرأة الأردنية في الانتخابات النيابية، نذكر منها:

دراسـة «**دور الصحافة الأردنية اليومية في تحفيز المرأة نحو المشاركة السياسية**» (السعدي، 2013)، وهدفـت هذه الدراسة إلى التعـرف على الدور الذي تقوم به الصحافـة الأردنية اليومية في تحفيـز المرأة نحو المشاركة السياسية ممثلة في دراسـة تطبيقية على عينة من النساء الأعضاء في اتحـاد المـرأة الأردنية، وذلك من خلال التعرف على دورها في تعريف المرأة بحقوقها السياسية وواجباتهـا السياسيـة في المجتمع كما كفلها الدستـور والقانون، وإزالة الغموض لديها فيما يتعلق بالقضايـا السياسيـة، والتعرف علـى درجة اعتماد المـرأة عليها مقارنة بوسائـل الإعلام الأخرى في تحفيزهـا نحـو المشاركة السياسية. وأظهرت الدراسة أن نسبة مـن يطالعن الصحافة الأردنية اليومية وبدرجات مختلفة (94،5 %) من عينة الدراسة، وجاءت الموضوعات السياسية في المرتبة الأولى مـن بـين الموضوعات التي تقدمهـا الصحافة الأردنية اليومية والتي تقـوم بمطالعتها المرأة وبنسبـة مقدارها (20،3 %)، كما توصلت الدراسة إلى أن (17،6 %) من عينة الدراسة يطالعن الصحافة الأردنية اليومية من أجل تكوين رأي تجاه القضايا السياسية المطروحة، وجاءت صحيفة الـرأي والغـد في المرتبة الأولى والثانية على التوالي من حيـث مطالعتها. وخلصت الدراسة إلى أن الصحافـة الأردنيـة اليوميـة هي الوسيلة الأكثر حرصـاً من وجهة نظر عينـة الدراسة على توعية المـرأة بأهمية المشاركة في الحياة السياسيـة وفي تحفيزها على المشاركة السياسية، وأن الصحافة الأردنية اليومية حصلت على أعلى ثقة بين وسائل الإعلام الأخرى بوصفها مصدراً للحصول على المعلومـات عن الحيـاة السياسية، كما استطاعت الصحافة الأردنيـة اليومية إحداث مجموعة من التأثيرات على اللواتي يطالعنها من عينة الدراسة لا سيما التأثيرات المعرفية.

ودراسـة «**مشاركة المرأة الأردنيـة في الحياة السياسية**» (الزبن، 2012)، وهدفت الدراسة إلى توضيـح دور المرأة الأردنيـة في الحياة السياسية والاجتماعية وفي الأحـزاب السياسية خلال فترة

الدراسة، ومشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية والأجهزة البيروقراطية، وبيان المحددات التي ترتبط بالمشاركة السياسية للمرأة الأردنية الداخلية والخارجية، والكشف عن الأسباب والمعيقات التي تحد من دور المرأة الأردنية في الحياة السياسية. وخلصت الدراسة إلى أن للمرأة دوراً اجتماعياً وسياسياً فعالاً داخل المجتمع الأردني، وأن للمرأة الأردنية دوراً بارزاً في بناء المجتمع الأردني، وسيكون لها دور تنموي وسياسي أكبر في المستقبل.

ودراسة بعنوان «**المشاركة السياسية للمرأة الأردنية**» (Dababneh, 2012)، وتناولت الدراسة تحليل المحتوى التاريخي والوثائق القانونية المتعلقة بالمشاركة السياسية للمرأة الأردنية، وتسليط الضوء على الفرص المتاحة للنساء في مجال القيادة واتخاذ القرارات في الأردن، وبيان دور قانون الانتخاب لعام 2010 في تمكين المرأة ومشاركتها في القيادة واتخاذ القرار. وقد بينت الدراسة أن حق المرأة في المشاركة السياسية والانخراط يستند إلى إمكانية التغلب على مختلف العقبات الهيكلية والثقافية. وأوصت الدراسة باتخاذ تدابير عملية وفعالة لتمكين المرأة الأردنية من المشاركة بفعالية في الحياة السياسية والمساهمة في صنع القرار؛ والتأكيد على ضرورة وضع خطة عمل وطنية لتفعيل حقوق المرأة وتمكينها سياسياً.



ودراسة «**الحقوق السياسية للمرأة في التشريعات الأردنية**» (Ayed, and Alwemer, 2011)، وهدفت الدراسة إلى التعرف على المواد القانونية بشأن الحقوق السياسية للمرأة الأردنية، والتعرف على كيفية تعامل الدستور الأردني والميثاق الوطني مع الحقوق السياسية للمرأة الأردنية، وكيفية تعامل قانون الانتخابات الأردني مع المشاركة السياسية للمرأة الأردنية. وتوصلت الدراسة إلى أن وصول المرأة إلى مواقع صنع القرار شيء مهم حتى تتمكن من الحصول على كافة حقوقها وتحقيق المساواة لها مع الرجال، وأن مشاركة المرأة في البرلمان تعتبر هامة لأنها تمثل تكافؤ الفرص والمساواة وتمثل تطور في الثقافة والديمقراطية. وبينت الدراسة أن المطلوب هو التركيز على تعزيز التعليم الثقافي والسياسي.

ودراسة «**تجربة المرأة الأردنية المرشحة للانتخابات النيابية لعام ٢٠٠٧**» (الخاروف، والحسين، 2010)، وهدفت الدراسة إلى تقييم المشاركة السياسية للمرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2007م، والتعرف على مدى مشاركة المرأة المرشحة للانتخابات النيابية في منظمات المجتمع المدني والأعمال التطوعية المختلفة، والخطوات العملية لخوض المرأة المرشحة للانتخابات

النيابيــة، ووضع المرأة الاقتصادي في فترة ترشحها. وتوصلت الدراسة إلى أهمية التدريب للنساء المنوي ترشحهن في المرات القادمة في المجالات المختلفة ورفع ثقافتهن السياسية، وتعريفهن بأهمية المشاركــة في الأعمال التطوعية، وأهمية تغيير الصورة النمطية للمرأة من خلال زيادة الوعي لدى أفراد المجتمع.

ودراســة «**المـرأة في الأحزاب السياسيــة الأردنيــة (1948 - 2008)**» (بيضون، 2010)، وهدفت الدراسة إلى التعرف على واقع مشاركة المرأة الأردنية في الأحزاب السياسية الأردنية، ومدى اهتمام الأحــزاب السياسية في إبراز قضايا المرأة المتعلقة بالمشاركة في الحياة السياسية والنيابية، وتبنيها هــذه المطالب في البرامج السياسية للأحزاب الأردنية. وقــد توصلت الدراسة إلى أن حوالي نصف عينــة الدراسة أجابت بعــدم وجود اهتمام من قبل الأحزاب السياسيــة بالمشاركة السياسية للمرأة الأردنية بسبب طبيعة المجتمع الأردني الذكورية. وأظهرت النتائج أن الثقافة المجتمعية السائدة هي التــي تحد من قــدرة المرأة على اتخاذ القــرارات بمفردها مما ينعكس سلبيــاً على عملها الحزبي، وأن المرأة في الأحزاب السياسية تعاني من تهميش دورها في إطار الحزب وعدم الثقة بقدراتها.



ودراســة «**الكوتــا النسائية ودور المرأة في الانتخابات البلديــة والبرلمانية**» (الحسن، 2008)، وهدفــت هــذه الدراســة إلى تناول ظاهــرة الكوتــا النسائيــة ودور المــرأة في الانتخابــات البلدية والبرلمانيــة، ودور الكوتــا في توصيــل المرأة إلى مراكز صنــع القرار، ودور العشــيرة في دعم المرأة في حملتهــا الانتخابيــة. وقد بينــت الدراسة أن الكوتا تمييــز إيجابي وسلبي للمــرأة؛ إيجابي لأنها سمحــت للمــرأة أن تشغــل مواقع لم تستطيــع أن تشغلها من قبــل، ومجاراة في التطــور السياسي، وأنهــا سلبية لأنها تفرقة في مواطنة المرأة، وتعزز من فوقيــة الرجل والسيطرة على المرأة، وكذلك بينــت الدراسة أن العشيرة نادراً ما تدعم المرأة في حملتهــا الانتخابية، وأن هناك معوقات ثقافية واجتماعيــة وقانونيــة تحــد من مشاركــة المرأة في صنــع القرار وتمنع مــن تمكين المــرأة سياسياً، مما يتطلب وجود كوتا نسائية لضمان تمثيل المرأة في مراكز صنع القرار.

ودراســة «**المشاركــة السياسيــة للمــرأة الأردنيــة في العمــل السياســي**» (العنــزي، 2008)، وقــد هدفت الدراســة إلى تحليل واقع المشاركــة السياسية للمــرأة الأردنية من خــلال استعراض مشاركــة المرأة الأردنية في الانتخابــات البرلمانية والبلدية، ومن ثم إجــراء استطلاع ميداني على عينــة من القيادات النسائيــة لمعرفة آراء واتجاهات المرأة الأردنية نحو واقــع مشاركتها السياسية

ومـدى رضا المـرأة الأردنية عن هذه المشاركة والمعوقات التي تحد من هـذه المشاركة. وقد توصلت الدراسـة إلى أن مشاركـة المرأة السياسية ترتبـط بمجموعة من العوامل والمتغـيرات التي ترتبط بالمجتمـع ومـدى أهلية هذا المجتمـع لعملية المشاركـة السياسية والنضج السياسـي الذي يتمتع به المجتمـع، وأن الإعلام الأردني يعطي صورة إيجابية للمشاركـة السياسية للمرأة الأردنية، وأن من أكـثر الأسباب التي تؤدي إلى اختيار الرجل كمرشـح في الانتخابات النيابية تتمثل في أن شخصية الرجـل أقـوى من شخصية المرأة. وقد أوصـت الدراسة بضرورة قيام المـرأة ومن يدعمها بالعمل الجاد ليتم تمثيلها في السلطة ومؤسسات المجتمع المدني وعلى مستوى القيادات حتى يمكن الوصول إلى تكافؤ في التمثيل بين الرجل والمرأة.

ودراسة بعنوان «**مشاركة المرأة في الانتخابات النيابية الأردنية عام 2003**» (Alsoudi, 2006)، وقـد هدفت الدراسة إلى التعـرف على وضع المرأة في الدستور وقانـون الانتخابات ومدى مشاركة المـرأة في الانتخابات البرلمانية، وتحليل دوافع وأسباب مشاركـة في الانتخابات البرلمانية والعوامل التـي تؤثـر على اختيـارات النساء للمرشحـين، والعوامل التي تؤثـر على تصويت المـرأة وسلوكها الانتخابي ومشاركتها. وقد توصلت الدراسة إلى أن المرأة الأردنية تتمتع بحقوق سياسية متساوية، بمـا في ذلك التصويت والترشح للبرلمان، وقد شاركـت في الانتخابات البرلمانية منذ عام 1989م. وقـد أوصـت الدراسة بزيادة عدد مقاعد الكوتا النسائية في البرلمـان، وتثقيف النساء حول أهمية دورها في البرلمان.



ودراسـة «**مشاركة المـرأة في الانتخابات البرلمانيـة في الأردن**» (الخزاعي، 2006)، وقد هدفت الدراسـة إلى بيـان مدى مشاركة المـرأة الأردنية في الانتخابـات البرلمانية، ومعرفـة أسباب عدم وصولهـا إلى البرلمان من خلال الانتخـاب المباشر. وأظهرت نتائج الدراسـة أنه زاد متوسط عدد الأصـوات في الدوائر الانتخابيـة التي ترشحت فيها الإناث عن متوسـط الأصوات في الدوائر التي لم تترشح فيها النساء، وقد بينت الدراسة أن أسباب عدم حصول المرأة على مقعد في الانتخابات البرلمانيـة تتمثل في عدم دعم المـرأة للمرأة، إضافة إلى العامل الاجتماعـي (العادات، والتقاليد، والعشيرة)، وقانون الصوت الواحد، فضلاً عن العامل الاقتصادي.

وبعـد الإطـلاع على هـذه الدراسـات السابقة، يلاحـظ الباحث أن هـذه الدراسـات تناولت المشاركـة السياسيـة للمـرأة الأردنيـة في مختلف مواقـع صنع القـرار، ومشاركتهـا في الانتخابية

النيابيــة والمجالــس التشريعية، ومن هنا تأتي هذه الدراسة من أجـل استكمال الدراسات السابقة حـول مشاركة المرأة الأردنيــة في الانتخابات النيابية، وتناول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، وهي آخر انتخابات نيابية تم إجراؤها في الأردن حتى إعداد هذه الدراسة.

**تقسيم الدراسة: سوف يتم تقسيم الدراسة إلى ثلاثة مباحث وخاتمة:**

**المبحث الأول:** مقدمة تاريخية حول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية.

**المبحث الثاني:** المـرأة الأردنيــة في قانــون الانتخاب لمجلس النــواب رقـم (6) لسنة 2016م وتعديله.

**المبحث الثالث:** مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2016م.

**الخاتمة:** نتائج وتوصيات الدراسة.

## المبحث الأول: مقدمة تاريخية حول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية:



لم تتمكن المرأة الأردنية من الحصول على حق الانتخاب والترشح لعضوية مجلس النواب الأردني إلا في عام 1974م، وذلك بموجب قانون معدل لقانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (8) لسنة 1974م، المعـدل لقانــون الانتخاب رقم (24) لسنة 1960م وتعديلاته، بحيـث تم تعديل تعريف كلمة (أردني) الواردة في الفقرة (أ) من المادة (2) من القانون، بشطب كلمة (ذكر) الواردة فيه والاستعاضة عنها بكلمة (ذكراً كان أم أنثى) (الجريدة الرسمية، رقم العدد (2481)، 1/ 4/ 1974م).

ولم تجـرِ انتخابــات نيابية عامة في الأردن إلا عــام 1989م، وذلك عندما تم إجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب الحادي عشر عام 1989م، بموجب قانون الانتخاب رقم (22) لسنة 1986م وتعديلاتــه، وقد منح هــذا القانون المرأة الأردنية حق الانتخــاب والترشيح لعضوية مجلس النواب (قانون الانتخاب، المادة (3، 18)).

وشاركت المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الحادي عشر عام 1989م، حيث ترشحــت (12) امــرأة من أصل (647) مرشحــاً، مجموع المرشحين للانتخابــات النيابية لمجلس النــواب الحادي عشر (العوضــ، 2001، ص 35). ولم تتمكن أي امرأة مــن الفوز بعضوية مجلس النواب الحادي عشر.

وفي عام 1993م تم إجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثاني عشر بموجب قانون الانتخاب رقم (22) لسنة 1986م وتعديلاته، والذي منح المرأة الأردنية حق الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب.

وشاركت المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثاني عشر عام 1993م، حيث ترشحت (3) نساء من أصل (534) مرشحاً، مجموع المرشحين للانتخابات النيابية لمجلس النواب الثاني عشر (العوض، 2001، ص 35). وفازت امرأة واحدة بمقعد في مجلس النواب الثاني عشر وذلك عن المقعد الشيشاني والشركسي في الدائرة الثالثة في العاصمة عمان.

وفي عام 1997م تم إجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثالث عشر بموجب قانون الانتخاب رقم (22) لسنة 1986م وتعديلاته، والذي منح المرأة الأردنية حق الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب.

وشاركت المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثالث عشر عام 1997م، حيث ترشحت (17) امرأة من أصل (561) مرشحاً، مجموع المرشحين للانتخابات النيابية لمجلس النواب الثالث عشر (سعد الدين، 2005، ص 105). ولم تتمكن أي امرأة من الفوز بعضوية مجلس النواب الثالث عشر.



وفي شهر آذار من عام 2001م، أجريت انتخابات تكميلية للمقعد الشاغر في مجلس النواب الثالث عشر، وذلك عن طريق اقتراع النواب وفازت به السيدة نهى المعايطة (الخزاعي، مرجع سابق).

وفي عام 2003م تم إجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب الرابع عشر بموجب قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (34) لسنة 2001م وتعديلاته (الجريدة الرسمية، رقم العدد (4497)، 19/ 7/ 2001م؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (4547)، 16/ 5/ 2002م؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (4586)، 16/ 2/ 2003م)، وبموجب نظام تقسيم الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها رقم (42) لسنة2001م وتعديلاته (الجريدة الرسمية، رقم العدد (4498)، 23/ 7/ 2001م؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (4586)، 16/ 2/ 2003م).

وقد منح قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (34) لسنة2001م وتعديلاته المرأة الأردنية حق الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب الأردني (قانون الانتخاب، المادة (2، 3، 8))، وقد بين

نظـام تقسيـم الدوائر الانتخابية أنه يضاف إلى مجموع عدد المقاعـد النيابية المخصصة للدوائر الانتخابية ستة مقاعد تخصص لإشغالها من المرشحات في مختلف الدوائر الانتخابية في المملكة، الفائزات بهذه المقاعد وفقاً لأحكام الفقرة (ج) من المادة (45) من قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (34) لسنة2001م (نظام تقسيم الدوائر الانتخابية، المادة (3)).

وقـد بين قانون الانتخـاب لمجلس النواب رقم (34) لسنـة2001م وتعديلاته، أنه تحدد اللجنة الخاصـة أسماء الفائـزات بالمقاعد الإضافية المخصصة للنساء علـى أساس نسبة عدد الأصوات التـي نالتها كل مرشحة من مجمـوع أصوات المقترعين في الدائرة الانتخابيـة التي ترشحت فيها، وبالمقارنـة بـين هـذه النسب، وتعتبر فائـزة بهذه المقاعـد المرشحـات اللواتي حصلـن على أعلى النسـب في جميع الدوائر الانتخابية، دون النظر إلى كون الفائزة (مسلمة أو مسيحية، أو شركسية أو شيشانية)، أو كونها من دوائر البدو الانتخابية المغلقة (قانون الانتخاب، المادة (45)).

وشاركـت المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلـس النواب الرابع عشر عام 2003م، حيث ترشحـت (54) امـرأة من أصل (765) مرشحـاً، مجموع المرشحين للانتخابـات النيابية لمجلس النواب الرابع عشر (الخزاعي، مرجع سابق).



وقـد بلغ عدد النساء الفائزات بعضوية مجلس النواب الرابع عشر عام 2003م، (6) نساء من أصـل (110) مجموع عدد أعضاء مجلس النواب، مـن خلال المقاعد الإضافية المخصصة للنساء (الكوتـا النسائيـة) ودون فوز أي امرأة من خلال التنافس الحـر (وزارة الداخلية الأردنية، الموقع الإلكتروني: www.moi.gov.jo).

وفيمـا يتعلق بالانتخابات النيابية لمجلس النواب الخامـس عشر عام 2007م، فقد تم إجراؤها بموجـب قانـون الانتخاب لمجلس النـواب رقم (34) لسنـة 2001م وتعديلاته، وهـو نفس القانون التي تم بموجبه إجراء الانتخابات النيابية لمجلس النواب الرابع عشر عام 2003م.

وشاركـت المـرأة الأردنيـة في الانتخابات النيابية لمجلـس النواب الخامس عشـر عام 2007م، حيـث ترشحـت (199) امرأة من أصـل (885) مرشحاً، مجموع المرشحـين للانتخابات النيابية لمجلس النواب الخامس عشر (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، 2011، ص 95)، وبهذا يكون عـدد المرشحات في هـذه الانتخابات (199) امرأة، فازت منهن (7) نسـاء، من بينهن ست نساء فـازت بالمقاعد المخصصـة للمرأة، وامرأة واحـدة فازت بالتنافس الحر (الخـاروف، والحسين، مرجع سابق).

وقـد بلغ عدد النساء الفائـزات بعضوية مجلس النواب الخامس عشر عام 2007م، (7) نساء مـن أصـل (110) مجمـوع عدد أعضـاء مجلس النواب، مـن بينهن ستة نساء مـن خلال المقاعد الإضافيـة المخصصـة للمرأة (الكوتا النسائيـة) وامرأة واحدة من خـلال التنافس الحر (وزارة الداخلية الأردنية، مرجع سابق).

وفيمـا يتعلق بالانتخابات النيابية لمجلـس النواب السادس عشر عام 2010م، فقد تم إجراؤها بموجـب قانون الانتخـاب لمجلس النواب رقـم (9) لسنة 2010م (الجريـدة الرسمية، رقم العدد (5032)، 19/ 5/ 2010م)، وبموجب نظام الدوائر الانتخابية رقم (26) لسنة2010م (الجريدة الرسميـة، رقم العـدد (5033)، 20/ 5/ 2010م). وقد بلغ عدد أعضـاء مجلس النواب السادس عشر (120) نائباً.

وقـد منح قانون الانتخـاب لمجلس النواب رقم (9) لسنة 2010م المـرأة الأردنية حق الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب الأردني (قانون الانتخاب، المادة (2، 3، 8))، وبين نظام الدوائر الانتخابيـة أنـه يضاف إلى مجموع عـدد المقاعد النيابيـة المخصصة للدوائر الفرعيـة اثنا عشر مقعداً تخصص لإشغالها من المرشحات في مختلف الدوائر الفرعية للدوائر الانتخابية في المملكة، الفائـزات بهـذه المقاعد وفقاً لأحـكام الفقرة (ب) من المـادة (42) من قانـون الانتخاب لمجلس النواب النافذ (نظام الدوائر الانتخابية، المادة (4)).

وبـين قانون الانتخاب لمجلس النواب رقـم (9) لسنة 2010م، أنه تحدد اللجنة الخاصة أسماء الفائـزات بالمقاعد الإضافية المخصصة للنساء علـى مستوى المملكة في المحافظات، وفي أي دائرة مـن دوائر البادية على أساس نسبة عـدد الأصوات التـي نالتها كل مرشحة مـن مجموع أصوات المقترعـين في الدائرة الفرعية التي ترشحت فيها، وبالمقارنة بين هذه النسب يعتبرن فائزات بهذه المقاعـد المرشحات اللواتي حصلن على أعلـى النسب في جميع الدوائر الفرعية، ولا يجوز أن يزيد بمقتضى أحكام هذه المادة عدد الفائزات بالمقاعد المخصصة للنساء في كل محافظة وفي أي دائرة من دوائر البادية الانتخابية المغلقة على فائزة واحدة (قانون الانتخاب، المادة (42)).

وشاركـت المـرأة الأردنيـة في الانتخابات النيابية لمجلـس النواب السادس عشـر عام 2010م، حيـث ترشحـت (134) امرأة من أصـل (763) مرشحاً، مجموع المرشحـين للانتخابات النيابية لمجلس النواب السادس عشر (اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة، مرجع سابق، ص96؛ جريدة الدستور الأردنية، رقم العدد (15564)، 9/ 11/ 2010م، ص1).

وقد استطاعت المرأة الأردنية أن تحصل على (13) مقعداً من أصل (120) مقعداً عدد أعضاء مجلس النواب الأردني السادس عشر، من بينهن (12) مقعداً من خلال المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية) ومقعد واحد من خلال التنافس الحر (وزارة الداخلية الأردنية، مرجع سابق).

ومع أواخر عام 2010م بدأ انتشار الاحتجاجات في معظم الدول العربية فيما يسمى مرحلة الربيع العربي، والتي عمت لاحقاً معظم أقطار الوطن العربي بما فيها الأردن، وقد تميزت مرحلة الربيع الأردني بأنها لم تسلك طابع العنف الذي صبغ انتفاضات الربيع العربي، إذ تركز المطالب فيها على الإسراع بوتيرة الإصلاح وتعميق الديمقراطية والشفافية، مؤكدة بذلك أهمية الحوار والنقاش في إدارة الصراع (الموسى، 2012م، ص 93).

وتركزت مطالب الحركات الاحتجاجية الأردنية في مرحلة الربيع العربي على تحقيق الإصلاح الاقتصادي ومعالجة مشكلتي الفقر والبطالة، وخفض الأسعار ومحاربة الفساد وتحقيق الإصلاح السياسي وتعديل القوانين الناظمة للعمل السياسي وفي مقدمتها قانون الأحزاب السياسية، وقانون انتخاب الصوت الواحد، وإجراء انتخابات برلمانية نزيهة (المجالي، 2013، ص 29).



وقد استجاب النظام السياسي الأردني لبعض مطالب الإصلاح السياسي والاقتصادي والاجتماعي والثقافي من خلال تشكيل لجنة الحوار الوطني من أجل إدارة حوار وطني لصياغة الإصلاحات السياسية التي تتطلبها المرحلة، والخروج بتوصيات واقتراحات لوضع قانون انتخاب جديد لمجلس النواب وقانون جديد للأحزاب السياسية، وما يرتبط بهما من تعديلات دستورية ضرورية. وكذلك تم تشكيل لجنة ملكية لمراجعة نصوص الدستور الأردني والنظر في أي تعديلات دستورية ملائمة، وقد تم إقرار التعديلات الدستورية لسنة 2011م من قبل مجلس الأمة، واستناداً للتعديلات الدستورية تم تأسيس الهيئة المستقلة للانتخاب، والمحكمة الدستورية، ووضع قانون انتخاب جديد لمجلس النواب، وقانون جديد للأحزاب السياسية (الخوالدة، 2015، ص 156).

ويشكل صدور قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (25) لسنة 2012م وتعديله، بداية إصلاح النظام الانتخابي الأردني، حيث تضمن القانون الأخذ بالنظام الانتخابي المختلط والذي اعتمد نظام الصوت الواحد ونظام الانتخاب بالقائمة النسبية المغلقة.

وفيما يتعلق بالانتخابات النيابية لمجلس النواب الأردني السابع عشر عام 2013م، فقد تم إجراؤها بموجب قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (25) لسنة 2012م وتعديله (الجريدة الرسمية، رقم العدد (5165)، 1/ 7/ 2012م؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (5169)، 25/ 7/ 2012م)، حيث منح هذا القانون المرأة الأردنية حق الانتخاب والترشيح لعضوية مجلس النواب الأردني (قانون الانتخاب، المادة (2، 3، 10، 11))، كما أن القانون يخصص للنساء خمسة عشر مقعداً إضافياً، ويتم تحديد أسماء الفائزات بتلك المقاعد وفق أحكام المادة (51) من هذا القانون (قانون الانتخاب، المادة (8)).

وبين القانون أنه تحدد اللجنة الخاصة أسماء الفائزات بالمقاعد المخصصة للنساء في كل محافظة وفي كل دائرة من دوائر البادية، على أساس نسبة عدد الأصوات التي نالتها كل مرشحة من مجموع أصوات المقترعين في دائرتها الانتخابية المحلية، سواء كانت في المحافظة أو في إحدى دوائر البادية، وعلى أن لا يزيد عدد الفائزات بالمقاعد المخصصة للنساء وفق أحكام هذه الفقرة في كل محافظة وفي كل دائرة انتخابية من دوائر البادية على فائزة واحدة (قانون الانتخاب، المادة (51)، الفقرة (أ)).



وشاركت المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب السابع عشر عام 2013م، حيث بلغ عدد طلبات الترشيح في الدوائر الانتخابية المحلية خلال فترة الترشيح الرسمي (698) طلباً، منهم (105) سيدات، وبعد انتهاء فترة الانسحابات للمرشحين والتي تضمنت انسحاب (92) مرشحاً بينهم (10) طلبات انسحاب لمرشحات، بلغ العدد النهائي للمرشحين (606) مرشحاً، وبلغ عدد القوائم المترشحة (61) قائمة، وقد بلغ عدد أعضاء القوائم المترشحة (819) شخصاً، من بينهم (86) سيدة (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2013، ص 81 – 83).

وقد استطاعت المرأة الأردنية أن تحصل على (18) مقعداً من أصل (150) مجموع عدد أعضاء مجلس النواب السابع عشر عام 2013م، منها خمسة عشر مقعداً من خلال الكوتا النسائية، ومقعدين من خلال التنافس الحر في الدوائر الانتخابية المحلية، ومقعد واحد من خلال التنافس الحر في الدائرة الانتخابية العامة، وبذلك تُشكل ما نسبته (12.00 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الأردني السابع عشر (الهيئة المستقلة للانتخاب، الملحق رقم (41، 42، 43)، ص ص 137 – 146).

واستمراراً في إصلاح النظام الانتخابي الأردني صدر قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، والذي تضمن اعتماد نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المفتوحة وإلغاء نظام الصوت الواحد.

ويلاحظ الباحث هنا أن مشاركة المرأة الأردنية في مواقع صنع القرار السياسي وخاصة في الانتخابات النيابية بدأت بالازدياد خلال الفترة الأخيرة، ويعود ذلك إلى بعض القوانين التي شجعت المرأة الأردنية على المشاركة السياسية، ومنها قانون الانتخاب لمجلس النواب وقانون البلديات والتي عملت على تخصيص كوتا نسائية ضمن مقاعد مجلس النواب والمجالس البلدية.

وبالرغم مما تقدم إلا أن هناك عدد كبير من العوامل والمعوقات التي تعيق مشاركة المرأة الأردنية في الحياة السياسية بشكل فاعل، وتجعل مشاركة المرأة في العمل السياسي ضعيفة، وخاصة في الانتخابات النيابية والتي أصبحت في الفترة الأخيرة من أهم مجالات مشاركة المرأة الأردنية في مواقع صنع القرار السياسي، ومن أهم هذه المعوقات:

- استمرار النظرة السلبية لدى المواطنين حتى القيادات لدور المرأة في العمل السياسي (الشرعة، وغوانمة، مرجع سابق)، وعدم ثقة المجتمع الأردني بقدرة المرأة على العمل السياسي، ولأن معظمه يعتبر العمل السياسي من اختصاص الرجل (المصالحة، 2007م، ص54).
- عدم ثقة المرأة بالمرأة بسبب عدم قدرتها على اتخاذ القرار وعدم توصيل المرأة الأخرى (الشرعة، وغوانمة، مرجع سابق).
- حداثة التجربة الديمقراطية بالنسبة للمجتمع الأردني بشكل عام والنساء بشكل خاص، فانتخابات عام 1989م هي أول تجربة حقيقية تمارس فيها النساء عملية الانتخاب والترشيح.
- الموروث الاجتماعي الأردني، فهو موروث تقليدي يتميز بهيمنة السلطة الأبوية والتي تلعب دوراً مركزياً في حسم كثير من مظاهر المشاركة السياسية لصالح الرجال وتهميش النساء، كما إن الثقافة السائدة ثقافة تقليدية ومحافظة تعتمد على منظومة قيم وعادات وتقاليد، تعتبر أن وظيفة المرأة هي اجتماعية بحتة تتمثل بالتربية والخدمة البيتية.
- ضعف مؤسسات المجتمع المدني في الأردن، وبالذات الأحزاب السياسية والتي تعاني بدورها

مـن ضعف المشاركة السياسية، مما يؤثر على دورها في تفعيـل وتعزيز المشاركة السياسية للمواطنين ذكوراً وإناثاً (المصالحة، مرجع سابق).

- عـدم وعي المـرأة بدورهـا السياسي، حيـث أن نسبة من النسـاء بحكم تكوينهـن الثقافي لا يؤمـن بدورهن السياسـي في المجتمع، وذلك من منطلق الإحساس بأن واجبهن الأساسي هو إنجاب الأطفال والعمل في المنزل (زهرة، 2009، ص 265).
- تنوع المسؤولية بين العائلـة والعمل بأنواعه وعلى رأسه النشاط السياسي، وندرة الإمكانات لدى المرأة للتوفيق بين هذه المسؤوليات المختلفة (أبو غزالة، 2007م، ص 109).
- المعوقـات الاقتصادية ومنهـا عدم امتلاك المـرأة السيطرة على المـوارد أو الوصول إليها؛ فالمـرأة لا زالت غير متمكنة اقتصادياً بشكل عـام، ولا تمتلك قرار السيطرة على مواردها الشخصيـة، وبما أن الحملة الانتخابيـة مكلفة في أغلب الأحيان؛ فهي لا تستطيع أن تنافس الرجل في تمويل حملتها الانتخابية.
- أن الـدور الذي تؤديه وسائل الإعلام في مجال إبراز قصص النجاح لنساء أردنيات وطرح قضايا المرأة لا يزال دوراً غير كامل (الخاروف، والحسين، 2013).
- ضعـف دور الاتحـادات النسائية في دعـم وتوعية المـرأة في المشاركـة السياسية كمرشحة وناخبة لإيصالها إلى مجلس النواب (الشرعة، وغوانمة، مرجع سابق).

**ومن خلال النظر في هذه الأسباب، يرى الباحث أن ضعف مشاركة المرأة الأردنية في مواقع صنع القرار السياسي بشكل عام يمكن أن يعود إلى جملة من الأسباب، وأبرزها:**

- المـوروث الثقافي والاجتماعي والصورة النمطيـة التي ترسخت في الأذهان عن المرأة خلال السنوات السابقة، والتي ترى أن عمل المرأة في بيتها وليس في المجال السياسي.
- الطابـع العشائري لتركيبة المجتمـع الأردني والتي تحد في بعض الأحيان من مشاركة المرأة السياسية.
- قانـون الانتخاب القائم على مبدأ الصـوت الواحد؛ مما يجعل المرأة تأتي في الخيار الثاني أو الثالث للناخب.
- عدم وعي المجتمع بشكل الكافي بأهمية تواجد المرأة في كافة مراكز العمل السياسي ومواقع صنع القرار.

- عدم نضوج العمل الحزبي بشكل كاف، بحيث تكون النساء ضمن أعضاء الهيئة العامة أو الهيئة الإدارية للأحزاب السياسية.

ومع ذلك فإن تأثير هذه العوامل بدأ يتقلص في السنوات الأخيرة.

## المبحث الثاني: المرأة الأردنية في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله:

سيتم في هذا المبحث تحليل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله (الجريدة الرسمية، رقم العدد (5386)، 15/ 3/ 2016م؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (5400)، 5/ 6/ 2016م)، والتعرف على النظام الانتخابي في قانون الانتخاب لمجلس النواب، وتعامل القانون مع المرأة من خلال حق الانتخاب والترشح للمرأة الأردنية وتخصيص مقاعد إضافية للمرأة الأردنية في مجلس النواب.

### أولاً: حق الانتخاب في قانون الانتخاب لمجلس النواب:

منح قانون الانتخاب لمجلس النواب المرأة الأردنية حق الانتخاب، حيث نصت المادة (3) من القانون، على ما يلي:



أ - لكل أردني بلغ ثمان عشرة سنة شمسية من عمره قبل تسعين يوماً من التاريخ المحدد لإجراء الاقتراع الحق في انتخاب أعضاء مجلس النواب وفق أحكام هذا القانون.

ب- يوقف استعمال حق الانتخاب لمنتسبي القوات المسلحة/ الجيش العربي والمخابرات العامة والأمن العام وقوات الدرك والدفاع المدني في أثناء وجودهم في الخدمة الفعلية باستثناء المستخدم المدني.

ج - يُحرم من ممارسة حق الانتخاب:

1 - المحكوم عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.

2 - المجنون أو المعتوه أو المحجور عليه.

د - لا تدرج الدائرة في جداول الناخبين اسم من يوقف استعمال حقه في الانتخاب أو يحرم منه وفق أحكام الفقرتين (ب) و(ج) من هذه المادة (قانون الانتخاب، المادة (3)).

وهكذا نرى أن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، يساوي بين الرجل والمرأة، ولم يميز أحد عن الآخر فيما يتعلق بتعريفه للأردني والناخب والمقترع والمرشح

والنائـب، وكذلـك نلاحظ أن القانون لم يميز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بحق الانتخاب لأعضاء مجلس النواب الأردني.

**ثانياً: حق الترشح في قانون الانتخاب لمجلس النواب:**

منـح قانون الانتخاب لمجلس النواب المـرأة الأردنية حق الترشح لعضوية مجلس النواب، حيث نصت المادة (10) من القانون على ما يلي: - يشترط فيمن يترشح لعضوية مجلس النواب ما يلي:

أ - أن يكون أردنياً منذ عشر سنوات على الأقل.

ب - أن يكون قد أتم ثلاثين سنة شمسية من عمره في يوم الاقتراع.

ج - أن لا يكون محكوماً عليه بالإفلاس ولم يستعد اعتباره قانونياً.

د - أن لا يكون محجوراً عليه ولم يرفع الحجر عنه.

هـ- أن لا يكـون محكومـاً عليه بالسجن مدة تزيـد على سنة واحدة بجريمة غـير سياسية ولم يعف عنه.

و - أن لا يكون مجنوناً أو معتوهاً.

ز - أن لا يكون من أقارب الملك في الدرجة التي تعين بقانون خاص.

ح - أن لا يكـون متعاقـداً مع الحكومة أو المؤسسـات الرسمية العامة أو الشـركات التي تملكها أو تسيطـر عليهـا الحكومـة أو أي مؤسسـة رسمية عامـة سواء كان هـذا التعاقد بطريقة مباشـرة أو غير مباشـرة باستثناء ما كان من عقود استئجار الأراضي والأملاك ومن كان مساهماً في شركة أعضاؤها أكثر من عشرة أشخاص (قانون الانتخاب، المادة (10)).

وجاء في المادة (11) من القانون (قانون الانتخاب، المادة (11)):

أ - على من ينوي الترشح لعضوية مجلس النواب من المذكورين تالياً أن يستقيل قبل ستين يوماً على الأقل من الموعد المحدد للاقتراع:

1- الوزراء وموظفو الوزارات والدوائر الحكومية والمؤسسات والهيئات الرسمية والعامة.

2- موظفو الهيئات العربية والإقليمية والدولية.

3- أمين عمان وأعضاء مجلس أمانة عمان وموظفو الأمانة.

4- رؤساء مجالس المحافظات والبلدية والمحلية وأعضاؤها وموظفوها.

ب- علـى الرغم ممـا ورد في الفقرة (أ) من هـذه المادة، تكون مدة تقـديم الاستقالة لأي من

المذكورين فيها من غير الوزراء خمسة عشر يوماً قبل الموعد المحدد لتقديم طلبات الترشح لأي انتخابات فرعية تجرى وفقاً لأحكام هذا القانون.

وجاء في المادة (12) من القانون، أنه على كل من يرغب في الترشح لعضوية مجلس النواب أن يكون مسجلاً في أحد الجداول النهائية للناخبين وأن يدفع مبلغ خمسمائة دينار غير قابل للاسترداد يُقيد إيراداً للخزينة (قانون الانتخاب، المادة (12)).

وهكذا نلاحظ أن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، لم يميز بين الرجل والمرأة فيما يتعلق بحق الترشح لعضوية مجلس النواب، وبالتالي فإن القانون يمنح المرأة الأردنية حق الترشح لعضوية مجلس النواب الأردني.

**ثالثاً: مقاعد الكوتا النسائية في قانون الانتخاب لمجلس النواب:**

منح قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله المرأة الأردنية مقاعد إضافية مخصصة لها في مجلس النواب مع السماح لها بالتنافس على المقاعد الأخرى، حيث نصت المادة (8) من القانون على ما يلي:



أ - تقسم المملكة إلى دوائر انتخابية يخصص لها مائة وخمسة عشر مقعداً وفقاً لنظام خاص يصدر لهذه الغاية على أن يتضمن ما يلي: (محافظة العاصمة وتقسم إلى خمس دوائر انتخابية، ومحافظة إربد وتقسم إلى أربع دوائر انتخابية، ومحافظة الزرقاء وتقسم إلى دائرتين انتخابيتين، بينما تضم كل من المحافظات التالية (البلقاء، الكرك، معان، المفرق، الطفيلة، مادبا، جرش، عجلون، والعقبة) دائرة انتخابية واحدة، وتضم كل دائرة من دوائر البادية الثلاث (بدو الشمال، بدوالوسط، وبدو الجنوب) دائرة انتخابية واحدة.

ب- إضافة إلى المقاعد النيابية المنصوص عليها في الفقرة (أ) من هذه المادة يُخصص للنساء خمسة عشر مقعداً بواقع مقعد واحد لكل محافظة.

ج - لغايات هذا القانون تعامل كل دائرة من دوائر البادية الثلاث (الشمالية والوسطى والجنوبية) معاملة المحافظة (قانون الانتخاب، المادة (8)).

وهكذا نلاحظ من خلال تقسيم الدوائر الانتخابية في قانون الانتخاب لمجلس النواب، أن هذا القانون يُخصص عدد من المقاعد الإضافية للمرأة (الكوتا النسائية)، حيث تم تخصيص خمسة عشر مقعداً إضافياً للمرأة الأردنية في مجلس النواب، مع السماح لها بالتنافس على المقاعد

الأخرى، أي أنها كوتا مفتوحة، بمعنى أنه يسمح للمرأة بالتنافس خارج الكوتا النسائية أيضاً ودون أن يحسب ذلك من الكوتا.

**رابعاً: المقعد الشاغر من المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة في مجلس النواب:**

جاء في المادة (54) من القانون، أنه إذا شغر أي مقعد مخصص للنساء في مجلس النواب لأي سبب فتشغله المرشحة التي تلي صاحبة المقعد الشاغر مباشرة حسب ما ورد في البند (4) من الفقرة (أ) من المادة (46) من هذا القانون (قانون الانتخاب، المادة (54)).

وهكذا نلاحظ أن قانون الانتخاب بين بشكل مفصل كيفية ملء المقعد الشاغر من المقاعد المخصصة للنساء في مجلس النواب.

**خامساً: النظام الانتخابي وآلية احتساب الأصوات في قانون الانتخاب لمجلس النواب:**

فيما يتعلق بالنظام الانتخابي، فقد بين القانون أنه يتم الترشح لملء المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية بطريقة القائمة النسبية المفتوحة، وأن القائمة يجب أن تضم القائمة عدداً من المرشحين لا يقل عن ثلاثة ولا يتجاوز عدد المقاعد النيابية المخصصة للدائرة الانتخابية، ويقوم الناخب بالإدلاء بصوته لقائمة واحدة فقط من القوائم المرشحة أولاً ثم يصوت لكل واحد من المرشحين ضمن هذه القائمة أو لعدد منهم.



كما بين القانون أنه على المرشحين عن المقاعد المخصصة للشركس والشيشان والمسيحيين أن يترشحوا ضمن قوائم في الدوائر الانتخابية التي خصص لهم فيها مقاعد، وعلى المرشحات عن المقعد المخصص للنساء الترشح ضمن قوائم ولا تعتبر المرشحة وفقاً لأحكام هذا البند من ضمن الحد الأعلى للمرشحين في القائمة (قانون الانتخاب، المادة (9)).

وفيما يتعلق بآلية احتساب الأصوات، فقد بين القانون أنه تحصل كل قائمة على مقاعد في الدائرة الانتخابية بنسبة عدد الأصوات التي حصلت عليها من مجموع المقترعين في الدائرة الانتخابية إلى عدد المقاعد المخصصة للدائرة الانتخابية، ويُحدد الفائزون بالمقاعد المشار إليها في هذه الفقرة على أساس أعلى الأصوات التي حصل عليها المرشحون في القائمة من غير المرشحين المشار إليهم في البند (1) من الفقرة (د) من المادة (9) من هذا القانون، ويُحدد الفائزون بالمقاعد المشار إليها في البند (1) من الفقرة (د) من المادة (9) من هذا القانون على أساس أعلى الأصوات التي حصل عليها المرشح في الدائرة الانتخابية.

كما بين القانون أنه تُحدد الفائزة بالمقعد المخصص للنساء في كل محافظة على أساس أعلى الأصوات التي نالتها المرشحة من مجموع أصوات المقترعين في دائرتها الانتخابية، وإذا كانت المحافظة مقسمة إلى أكثر من دائرة انتخابية تحدد الفائزة بالمقعد على أساس أعلى نسبة عدد أصوات نالتها أي من المرشحات في دائرتها من بين دوائر تلك المحافظة، وإذا تساوت نسبة الأصوات بين قائمتين أو أكثر أو تساوت بين مرشحين اثنين أو أكثر فيجري الرئيس القرعة بين المتساوين في نسبة الأصوات أو عددها (قانون الانتخاب، المادة (46)).

وهكذا نلاحظ أن النظام الانتخابي في قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله هو نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المفتوحة، وأن المرأة تترشح ضمن القوائم دون أن تعتبر المرشحة من ضمن الحد الأعلى للمرشحين في القائمة، وهذا ما يعطي المرأة الأردنية المرشحة ضمن هذا النظام الانتخابي ميزة بحيث تكون بمثابة القيمة المُضافة للقائمة التي تترشح فيها، حيث أن المرشحين يستطيعوا تشكيل القائمة في حدها الأعلى من الرجال ومن ثم إضافة المرأة المرشحة ضمنها دون أن تعتبر من الحد الأعلى؛ مما يعطيهم الفرصة لزيادة عدد المرشحين في القائمة من أجل حشد الأصوات وزيادة القوة التصويتية للقائمة.



## المبحث الثالث: مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2016م:

جرت الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م بموجب قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله بتاريخ: - 20/ 9/ 2016م، وسيتم تناول مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية 2016م، كما يلي: -

### أولاً: مشاركة المرأة الأردنية ناخباً في الانتخابات النيابية لعام 2016م:

شاركت المرأة الأردنية ناخباً في الانتخابات النيابية لعام 2016م، فقد بلغ عدد الناخبين المسجلين في الجداول الأولية (4128464) ناخب وناخبة، وبلغ عدد الذكور منهم (1942055)، في حين بلغ عدد الإناث (2186409). وقد بلغ عدد الناخبين المسجلين في الجداول النهائية (4130145) ناخب وناخبة، حيث بلغ عدد الذكور المسجلين في الجداول النهائية (1941567) ناخب بما نسبته (47.00 %)، في حين بلغ عدد الإناث المسجلات في الجداول النهائية (2188578) ناخبة بما نسبته (53.00 %) (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016، ص 56 - 65؛ ص 136 - 139).

وفيما يتعلق بعملية الاقتراع فقد بلغ عدد المقرعين في مختلف الدوائر الانتخابية في محافظات المملكة ودوائر البادية (1492400)، حيث بلغ عدد الذكور الذين مارسوا حق الاقتراع (775684) بما نسبته (51.98 %)، في حين بلغ عدد الإناث اللواتي مارسن حق الاقتراع (716716) بما نسبته (48.02 %) (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016، ص131).

**جدول رقم (1)**

**مشاركة المرأة الأردنية ناخباً ومقترعاً في الانتخابات النيابية لعام 2016م**

| العدد / النسبة | عدد الناخبين | | عدد المقترعين | |
|---|---|---|---|---|
| | ذكور | إناث | ذكور | إناث |
| العدد | 1941567 | 2188578 | 775684 | 716716 |
| النسبة | 47 % | 53 % | 51.98 % | 48.02 % |
| المجموع | 4130145 | | 1492400 | |

(الجدول من إعداد الباحث استناداً إلى المعلومات السابقة).



وهكذا يلاحظ الباحث أن المرأة الأردنية شاركت بفاعلية في الانتخابات النيابية لعام 2016م ناخباً ومقترعاً، بحيث شكلت (53 %) من الناخبين المسجلين، و(48 %) من المقترعين، وهذه النسبة تشكل ما يقارب النصف من المجتمع الأردني.

**ثانياً: مشاركة المرأة الأردنية مرشحاً في الانتخابات النيابية لعام 2016م:**

شاركت المرأة الأردنية مرشحاً في الانتخابات النيابية لعام 2016م، حيث أعلنت الهيئة المستقلة للانتخاب أنه بلغ عدد القوائم المتقدمة للترشح (230) قائمة تضمنت (1292) مرشحاً تنافست على (130) مقعداً، وتم قبول (226) قائمة وسقطت ثلاث قوائم نتيجة انسحاب المرشحين فانخفض عدد المرشحين المتبقين عن الحد الأدنى للقائمة مما أدى إلى سقوطها بالإضافة إلى انسحاب قائمة كاملة، علماً بأن عدد مرشحي القوائم المقبولة بلغ (1252) مرشحاً، منهم (252) سيدة شكلن ما نسبته (20 %) تقريباً من المرشحين (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016، ص69). وبتاريخ 10/ 9/ 2016م قامت الهيئة بعرض أسماء القوائم والمرشحين النهائية لعموم الناخبين في الأماكن المحددة في القانون والتعليمات والتي تضمنت (226) قائمة و(1252) مرشحاً (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016، ص72).

**ويذكر أن هنالك قائمتان من القوائم التي ترشحت في الدوائر الانتخابية المختلفة تشكلت من النساء فقط، وهما (الجريدة الرسمية، رقم العدد (5425)، 28/ 9/ 2016م):**

1- قائمة سيدات الأردن وترشحت في محافظة العاصمة / الدائرة الانتخابية الخامسة.

2- قائمة النشميات وترشحت في محافظة الزرقاء / الدائرة الأولى.

وبذلك تكون نسبة القوائم الانتخابية المرشحة والتي تشكلت من النساء فقط (00.88 %) من مجموع القوائم الانتخابية المختلفة المترشحة في كافة الدوائر الانتخابية في الأردن، أي أنها أقل من (1 %)، وقد بلغت نسبة النساء المرشحات في جميع الدوائر الانتخابية المختلفة (20.12 %) من العدد الإجمالي للمرشحين في كافة الدوائر الانتخابية المختلفة في الأردن.

**جدول رقم (2)**

**مشاركة المرأة الأردنية مرشحاً في الانتخابات النيابية لعام 2016م**

| العدد / النسبة | عدد المرشحين | |
|---|---|---|
| | ذكور | إناث |
| العدد | 1000 | 252 |
| النسبة | % 79.88 | % 20.12 |
| المجموع | 1252 | |

(الجدول من إعداد الباحث استناداً إلى المعلومات السابقة).

وتجدر الإشارة هنا إلى أن الأحزاب السياسية استطاعت أن تستثمر نظام الانتخاب بالقائمة النسبية المفتوحة ونظام الكوتا النسائية من خلال العمل على وضع النساء المرشحات ضمن القوائم الانتخابية من أجل حشد الأصوات للقائمة، خاصة وأن المرأة المرشحة ضمن القوائم الانتخابية لا تحتسب ضمن الحد الأعلى لعدد المرشحين في القائمة.

وكان من أبرز الأحزاب السياسية التي عملت على ذلك حزب جبهة العمل الإسلامي والذي استطاع تشكيل تحالف انتخابي مع عدة قوى سياسية وشخصيات مستقلة يُسمى التحالف الوطني للإصلاح، حيث خاض التحالف الوطني للإصلاح الانتخابات النيابية بـ (20) قائمة انتخابية تضم (122) مرشحا لخوض الانتخابات النيابية، بينهم (19) مرشحة (الموقع الإلكتروني لحزب جبهة العمل الإسلامي، www.jabha.info).

وقد بلغ عدد المرشحين الحزبيين (234) مرشحاً حزبياً، وكانت نسبة الذكور منهم (81.7 %) بينما بلغت نسبة الإناث (18.3 %) من المرشحين (المشاقبة، 2017، ص 47).

وهكذا يلاحظ الباحث أن المرأة الأردنية شاركت بفاعلية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م مرشحاً، بحيث شكلت (20.12 %) من العدد الإجمالي للمرشحين في كافة الدوائر الانتخابية المختلفة في الأردن، وتعتبر هذه النسبة عالية مقارنة بمشاركة المرأة الأردنية المرشحة خلال السنوات السابقة، حيث بلغت النسبة (1.85 %) في الانتخابات النيابية لعام 1989م، ونسبة (0.56 %) في الانتخابات النيابية لعام1993م، ونسبة (3.24 %) في الانتخابات النيابية لعام 1997م، ونسبة (7.05 %) في الانتخابات النيابية لعام 2003م، ونسبة (22.48 %) في الانتخابات النيابية لعام 2007م، ونسبة (17.56 %) في الانتخابات النيابية لعام 2010م، ونسبة (12.59 %) في الانتخابات النيابية لعام 2013م.

وهذا يمكن تفسيره بسبب نظام الانتخاب بالقائمة النسبية الذي يُشجع القوائم الانتخابية على ضم النساء فيها من أجل حشد الأصوات للقائمة، وكذلك بسبب المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية) والبالغة (15) مقعداً؛ مما يجعل المرأة تدرك بأنها تنافس على مقاعد مضمونة لها في مجلس النواب إضافة إلى التنافس الحر على بقية المقاعد، وبالتالي فإن أمامها فرصتين للفوز إما من خلال التنافس الحر أو من خلال مقاعد الكوتا النسائية.



**ثالثا: تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م:**

شاركت المرأة الأردنية نائباً في مجلس النواب الأردني الثامن عشر عام 2016م، من خلال فوزها بخمسة عشر مقعداً من مقاعد المجلس من خلال المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة في قانون الانتخاب (أي من خلال الكوتا النسائية)، بالإضافة إلى خمسة مقاعد تمكنت المرشحات من الفوز بها في الدوائر الانتخابية المختلفة من خلال التنافس الحر مع الرجال، وبذلك يكون عدد مقاعد المرأة الأردنية في مجلس النواب الأردني الثامن عشر عام 2016م، هي (20) مقعداً من أصل (130) مجموع عدد أعضاء مجلس النواب الأردني الثامن عشر، أي ما نسبته (15.38 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الأردني. ويمكن ملاحظة مشاركة المرأة الأردنية في مجلس النواب الأردني الثامن عشرعام 2016م كما يلي:

**أ - مشاركة المرأة الأردنية عن طريق مقاعد الكوتا النسائية:**

استطاعت خمسة عشر امرأة الفوز بعضوية مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م عن طريق المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية)، ويمكن ملاحظة أسماء الفائزات بعضوية مجلس النواب الأردني الثامن عشر عن طريق مقاعد الكوتا النسائية من خلال الجدول التالي.

**جدول رقم (3)**

**المرشحات الفائزات بالمقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية)**

| الرقم | اسم المرشحة (الفائزة) | المحافظة | الدائرة الانتخابية | أصوات القائمة | أصوات المرشح | القائمة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | ديمه محمد طارق عبدالرحيم طهبوب | العاصمة | الثالثة | 9172 | 7055 | الإصلاح |
| 2 | انتصار بادي مصطفى حجازي | اربد | الثانية | 14762 | 10290 | حوران الخير |
| 3 | هيا حسين علي مفلح | البلقاء | البلقاء | 13492 | 5586 | التجديد |
| 4 | منال علي عبدالرحمن الضمور | الكرك | الكرك | 19722 | 5614 | وطن |
| 5 | ابتسام يوسف خليل النوافله | معان | معان | 5763 | 2832 | البتراء |
| 6 | حياة حسين علي مسيمي | الزرقاء | الأولى | 14518 | 11104 | الإصلاح |
| 7 | ريم عقلة نواش أبو دلبوح | المفرق | المفرق | 9858 | 7345 | الصقور |
| 8 | أنصاف أحمد سلامة الخوالدة | الطفيلة | الطفيلة | 5147 | 3053 | عدالة |
| 9 | مرام مسلم علي الحيصة | مادبا | مادبا | 5248 | 4082 | العهد |
| 10 | وفاء سعيد يعقوب بني مصطفى | جرش | جرش | 8974 | 4532 | الأصالة |
| 11 | منتهى عبدالجواد أحمد البعول | عجلون | عجلون | 14213 | 5712 | العمل |
| 12 | عليا عودة نصار أبو هليل | العقبة | العقبة | 6316 | 4067 | العقبة |
| 13 | زينب حمود سالم الزبيد | بدو الشمال | بدو الشمال | 11697 | 4627 | رعد الشمال |
| 14 | رسمية علي عوض الكعابنة | بدو الوسط | بدو الوسط | 4204 | 2961 | الكرامة |
| 15 | شاهه سالم سليم أبو شوشة | بدو الجنوب | بدو الجنوب | 6792 | 4150 | الوفاء |

مصدر معلومات الجدول: (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016م، ص 261؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (5425)، 28/ 9/ 2016م)

ويلاحظ الباحث أن عدد الفائزات عن طريق المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة (الكوتا النسائية) شكلت ما نسبته (75 %) من العدد الإجمالي للفائزات بعضوية مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م، بينما شكلت ما نسبته (11.53 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م.

**ب- مشاركة المرأة الأردنية عن طريق التنافس الحر على مقاعد الدوائر الانتخابية:**

استطاعت خمس نساء الفوز بعضوية مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م عن طريق التنافس الحر على مقاعد الدوائر الانتخابية المختلفة، ويمكن ملاحظة أسماء الفائزات بعضوية مجلس النواب الأردني الثامن عشر عن طريق التنافس الحر من خلال الجدول التالي:

**جدول رقم (4)**

**المرشحات الفائزات عن طريق التنافس الحر في الدوائر الانتخابية المختلفة**

| الرقم | اسم المرشحة (الفائزة) | المحافظة | الدائرة الانتخابية | أصوات القائمة | أصوات المرشح | القائمة |
|---|---|---|---|---|---|---|
| 1 | فضية عبدالله فالح أبو قدورة | البلقاء | البلقاء | 9137 | 4091 | الاتحاد |
| 2 | رندة عباطة عبدالله الشعار | الكرك | الكرك | 8702 | 5992 | الوفاء للأغوار |
| 3 | صباح سهو فريج الشعار | الكرك | الكرك | 8539 | 6680 | الشمس |
| 4 | هدى حسين محمد عتوم | جرش | جرش | 8979 | 5904 | الإصلاح |
| 5 | صفاء عبدالله محمد المومني | عجلون | عجلون | 11599 | 6616 | الوفاق |

مصدر معلومات الجدول: (الهيئة المستقلة للانتخاب، 2016م، ص ص 253 - 260؛ الجريدة الرسمية، رقم العدد (5425)، 28/ 9/ 2016م)

**جدول رقم (5)**

**تمثيل المرأة الأردنية في مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م**

| العدد / النسبة | عدد أعضاء مجلس النواب | |
|---|---|---|
| | ذكور | إناث |
| العدد | 110 | 20 |
| النسبة | % 84.62 | % 15.38 |
| المجموع | 130 | |

(الجدول من إعداد الباحث استناداً إلى المعلومات السابقة)

ويلاحظ الباحث أن عدد الفائزات عن طريق التنافس الحر في الدوائر الانتخابية المختلفة شكلت ما نسبته (25 %) من العدد الإجمالي للفائزات بعضوية مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م، بينما شكلت ما نسبته (3.84 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م. وبهذا تكون المرأة الأردنية شاركت في عضوية مجلس النواب الأردني الثامن عشر لعام 2016م، حيث بلغ عدد النساء في المجلس (20) امرأة من أصل (130) نائب عدد أعضاء مجلس النوب الأردني الثامن عشر، وبذلك تُشكل المرأة ما نسبته (15.38 %) من مجموع عدد أعضاء مجلس النواب الأردني الثامن عشر عام 2016م.

وتعتبر هذه النسبة أعلى نسبة للمرأة في مجلس النواب مقارنة بمجالس النواب السابقة، حيث بلغت النسبة (0 %) في مجلس النواب الحادي عشر عام1989م، ونسبة (1.25 %) في مجلس النواب الثاني عشر عام 1993م، ونسبة (0 %) في مجلس النواب الثالث عشر عام 1997م، ونسبة (5.45 %) في مجلس النواب الرابع عشر عام 2003م، ونسبة (6.36 %) في مجلس النواب الخامس عشر عام 2007م، ونسبة (10.83 %) في مجلس النواب السادس عشر عام 2010م، ونسبة (12.00 %) في مجلس النواب السابع عشرعام 2013م، وهذا يمكن تفسيره من خلال نظام الانتخاب بالقائمة النسبية الذي أعطى الفرصة للمرأة للفوز عن طريق التنافس الحر، حيث استطاعت المرأة أن تحصل على خمس مقاعد عن طريق التنافس الحر، وكذلك بسبب المقاعد الإضافية المخصصة للمرأة والبالغة (15) مقعداً من أصل (130) مقعداً.



وعلى الرغم مما تقدم من مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2016م، إلا أنه وحسب سجلات الاتحاد البرلماني الدولي فإن الأردن يحتل المرتبة (128) من أصل (193) دولة نشر الاتحاد البرلماني الدولي بيانات ونسب تواجد المرأة في برلماناتها الوطنية وذلك حتى تاريخ 1/ 12/ 2017م. وقد جاءت دولة رواندا في المرتبة الأولى حيث حصلت المرأة على (49) مقعداً من أصل (80) مقعداً في البرلمان الرواندي وبنسبة مئوية بلغت (61.30 %)، وجاءت في المرتبة الثانية دولة بوليفيا، حيث حصلت المرأة على (69) مقعداً من أصل (130) مقعداً في البرلمان الرواندي وبنسبة مئوية بلغت (53.10 %) (The Inter - Parliamentary Union, 2018).

## الخاتمة: نتائج وتوصيات الدراسة:

بعد تحليل نتائج الانتخابات النيابية لمجلس النواب الأردني الثامن عشر لعام 2016م، فقد توصل الباحث إلى النتائج التالية:

- أن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله أعطى المرأة حق الانتخاب لعضوية مجلس النواب، وأن المرأة الأردنية شاركت ناخباً الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م.
- أن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله أعطى المرأة حق الترشح لعضوية مجلس النواب، وأن المرأة الأردنية شاركت مرشحاً في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، حيث بلغ عدد المرشحات في الدوائر الانتخابية المختلفة (252) من أصل (1252)، وبلغت نسبة المرشحات (20.12 %) من العدد الإجمالي للمرشحين في الدوائر الانتخابية المختلفة.
- أن عدد المرشحات في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م بلغ (252) مرشحة في كافة الدوائر الانتخابية المختلفة، وهذا العدد كبير جداً مقارنة بعدد المرشحات في الانتخابات النيابية السابقة، وهذا الأمر يؤكد على تشجع النساء وإقبالهن على الترشح بدرجة عالية بسبب وجود الكوتا النسائية وأن الفرصة متاحة بشكل مضمون للوصول إلى قبة البرلمان، وكذلك بسبب نظام الانتخاب بالقائمة النسبية؛ مما يشجع معظم القوائم الانتخابية على ترشيح المرأة ضمن قوائمها من أجل العمل على تحشيد الأصوات.
- شهدت الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م ترشح قائمتين تشكلت من النساء فقط، وهن: قائمة سيدات الأردن في محافظة العاصمة/ الدائرة الخامسة، وقائمة النشميات في محافظة الزرقاء/ الدائرة الأولى.
- أن قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله يعمل على تخصيص مقاعد إضافية للمرأة (الكوتا النسائية) بمقدار خمسة عشر مقعداً.
- شهدت الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م فوز خمس نساء عن طريق التنافس الحر خارج الكوتا النسائية في الدوائر الانتخابية المختلفة؛ وذلك بسبب

نظـام الانتخـاب بالقائمـة النسبية مما يشجـع معظم القوائـم على ترشيح المـرأة ضمن قوائمها من أجل العمل على تحشيد الأصوات.

- أن المـرأة الأردنيـة شاركـت نائبـاً في مجلس النواب الثامـن عشر لعـام 2016م، حيث بلغ عـدد النساء الفائزات عن طريق الكوتا النسائيـة (15) امرأة، وخمس فائزات عن طريق التنافـس الحـر في الدوائر الانتخابية المختلفـة، ليصبح العدد الإجمـالي للفائزات (20) امرأة نائب في مجلس النواب الثامن عشر عام 2016م.
- أن قانـون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنـة 2016م وتعديله، يؤدي إلى زيادة ترشح المـرأة الأردنيـة للتنافس على مقاعـد مجلس النـواب الثامن عشر، وذلـك بسبب النظام الانتخابـي الذي يعطي المرأة عـدة فرص للوصول إلى مجلس النواب، فالقانون يتيح للمرأة فرصـة التنافس الحر للفـوز بمقعد القائمة الفائزة خـارج الكوتا النسائيـة، وكذلك يتيح للمـرأة فرصة التنافس علـى مقعد الكوتا النسائية، وكذلك يتيـح القانون للمرأة المسيحية فرصـة التنافـس الحر للفوز بالمقعـد المسيحي، وكذلـك يتيح القانون للمـرأة الشركسية/ الشيشانية فرصة التنافس الحر للفوز بالمقعد الشركسي/ الشيشاني.
- يمكـن القول بـأن نظام الانتخـاب بالقائمة النسبيـة والكوتا النسائيـة في قانون الانتخاب لمجلـس رقـم (6) لسنة 2016م وتعديله أثـرت بشكل إيجابي على مشاركـة المرأة الأردنية في الانتخابـات النيابيـة لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م، من حيث عدد المرشحات للانتخابـات النيابيـة لمجلس النواب، إذ بلـغ عدد المرشحـات (252) مرشحة، ومن حيث عـدد الفائزات بعضوية مجلس النواب الثامن عشـر، إذ بلغ عدد الفائزات بمجلس النواب (20) امرأة، وهذا الأمر يعكس زيادة مشاركة المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لمجلس النواب الثامن عشر لعام 2016م مقارنة بالسنوات السابقة.
- أن المرأة الأردنية وعلى الرغم من أنها قطعت شوطاً كبيراً في المشاركة في الحياة السياسية والنيابيـة، إلا أنـه ما زال هنـاك العديد من المعوقـات التي تحد مـن مشاركتها في الحياة السياسية، وتتمثل أبرزها في العوامل السياسية والاجتماعية والاقتصادية والذاتية المتعلقة بالمرأة ذاتها.

## التوصيات:

- أن يتم تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، بحيث لا يتم قبول ترشح القوائم الانتخابية التي تضم نساء بنسبة تقل عن (30 %) من إجمالي المرشحين؛ وذلك من أجل تحفيز وتشجيع النساء على الترشح للانتخابات النيابية.
- أن يتم تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، بحيث يتم زيادة عدد المقاعد الإضافية المخصصة للنساء (الكوتا النسائية) إلى نسبة لا تقل عن (25 %) من العدد الإجمالي لأعضاء مجلس النواب الأردني؛ وذلك من أجل زيادة مشاركة المرأة وتمثيلها في المجالس النيابية.
- أن يتم تعديل قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله، بحيث يتم توزيع المقاعد الإضافية المخصصة للنساء (الكوتا النسائية) على الدوائر الانتخابية المختلفة بما يتلائم مع نسبة الناخبين في الدوائر الانتخابية المختلفة؛ وذلك من أجل مراعاة التوزيع السكاني.
- العمل على بث برامج التوعية الثقافية حول أهمية مشاركة المرأة في الحياة السياسية ومراكز صنع القرار السياسي.
- العمل على تدريب النساء المرشحات للانتخابات النيابية حول آلية عمل الدعاية الانتخابية ووضع البرامج الانتخابية للمرشحات.
- العمل على توفير الدعم المالي للمرشحات للانتخابات النيابية وتقديم التسهيلات للنساء للحصول على قروض ميسرة؛ وذلك لتغطية الحملات الانتخابية من خلال اللجنة الوطنية لشؤون المرأة بالتنسيق مع الهيئة المستقلة للانتخاب.



## المراجع والمصادر:

### أولاً: المراجع والمصادر الأساسية:

1- الجريدة الرسمية، رقم العدد (2481)، تاريخ: - 1/ 4/ 1974م.
2- الجريدة الرسمية، رقم العدد (4497)، تاريخ: - 19/ 7/ 2001م.
3- الجريدة الرسمية، رقم العدد (4498)، تاريخ: - 23/ 7/ 2001م.
4- الجريدة الرسمية، رقم العدد (4547)، تاريخ: - 16/ 5/ 2002م.
5- الجريدة الرسمية، رقم العدد (4586)، تاريخ: - 16/ 2/ 2003م.

6- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5032)، تاريخ: - 19/ 5/ 2010م.
7- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5033)، تاريخ: - 20/ 5/ 2010م.
8- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5165)، تاريخ: - 1/ 7/ 2012م.
9- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5169)، تاريخ: - 25/ 7/ 2012م.
10- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5386)، تاريخ: - 15/ 3/ 2016م.
11- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5400)، تاريخ: - 5/ 6/ 2016م.
12- الجريدة الرسمية، رقم العدد (5425)، تاريخ: - 28/ 9/ 2016م.
13- قانون الانتخاب رقم (8) لسنة 1974م.
14- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (22) لسنة 1986م وتعديلاته.
15- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (25) لسنة 2012م وتعديله.
16- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (34) لسنة 2001م وتعديلاته.
17- قانون الانتخاب لمجلس النواب رقم (6) لسنة 2016م وتعديله.
18- النتائج النهائية للانتخابات النيابية لأعضاء مجلس النواب الثامن عشر.
19- نظام تقسيم الدوائر الانتخابية والمقاعد المخصصة لكل منها رقم (42) لسنة 2001م وتعديلاته.
20- نظام الدوائر الانتخابية رقم (26) لسنة 2010م.

**ثانياً: المراجع العربية:**



1- أبو غزالة، هيفاء، دراسات برلمانية إقليمية، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة - اليونيفيم، ط1، عمان، الأردن، 2007م.
2- البنا، محمود عاطف، الوسيط في النظم السياسية، ط2، دار الفكر العربي، مصر، 1994.
3- بيضون، بشيرة، المرأة في الأحزاب السياسية الأردنية (1948 - 2008)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2010م.
4- جاد، إصلاح، نحو إظهار المشاركة السياسية للمرأة العربية، في: حسين أبو رمان (محرر): المرأة العربية والمشاركة السياسية، ط1، مركز الأردن الجديد للدراسات ودار سندباد للنشر، عمان، 2000م. ص29.
5- الجاسور، ناظم عبدالواحد، موسوعة علم السياسة، ط1، دار مجدلاوي للنشر والتوزيع، عمان، الأردن، 2004م.
6- جريدة الدستور الأردنية، رقم العدد (15564)، تاريخ 9/ 11/ 2010م، ص1.
7- الحسن، نسرين عايش محمد، الكوتا النسائية ودور المرأة في الانتخابات البلدية والبرلمانية: دراسة لحالة لواء بني كنانة، إربد، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآثار والأنثروبولوجيا، جامعة اليرموك، الأردن، 2008.
8- الخاروف، أمل محمد علي؛ والحسين، إيمان بشير، العوامل المؤثرة في فوز المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية لعام 2007م، المجلة الأردنية للعلوم الاجتماعية، المجلد (6)، العدد (2)، الجامعة الأردنية، عملن، الأردن، 2013، ص266 - 299.

9- الخـاروف، أمل محمد علي؛ والحسين، إيمان بشـير، تجربة المرأة الأردنية المرشحة للانتخابات النيابية لعـام 2007م، المجلـة الأردنية للعلـوم الاجتماعية، المجلـد (3)، العدد (2)، الجامعـة الأردنية، عمان، الأردن، 2010، ص 135 – 159.

10- الخزاعي، حسين عمر، مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية في الأردن تطبيقاً على نتائج الانتخابات البرلمانية لعام 2003، مجلة دراسات، العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (33)، العدد (1)، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2006، ص 53 – 71.

11- الخوالـدة، صالـح عبدالـرزاق فالح، التحـول الديمقراطـي وأثره علـى مشاركة الأحـزاب السياسية في الأردن (1989 – 2013)، رسالـة دكتـوراة غـير منشورة، جامعـة العلوم الإسلاميـة العالمية، عمان، الأردن، 2015م.

12- رينولدز، أندرو، وريلي، بن، وإيليس، أندور، أشكال النظم الانتخابية: دليل المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، تعريب أيمن أيوب، منشورات المؤسسة الدولية للديمقراطية والانتخابات، ط2، استوكهلم، السويد، 2010.

13- الزبـن، عبـدالله أحمد عايد، مشاركة المـرأة الأردنية في الحيـاة السياسيـة (2000 – 2010)، رسالة ماجستير غير منشورة، قسم العلوم السياسية، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2012.

14- زهرة، عطا محمد، النظام السياسي الأردني، ط1، د.ن، إربد، الأردن، 2009.

15- سعـد الديـن، نادية، مستقبل دور المـرأة الأردنيـة في التنمية السياسيـة في ضوء السياسـات المعلنة، مجلـة المستقبل العربي، العدد (321)، مركز دراسات الوحـدة العربية، لبنان، تشرين الثاني، 2005م، ص ص 105 – 126.

16- السعـدي، فرح موسى، دور الصحافة الأردنيـة اليومية في تحفيز المرأة نحو المشاركة السياسية، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الإعلام، جامعة اليرموك، إربد، الأردن، 2013.

17- الشرعـة، محمـد كنوش؛ وغوانمة، نرمين يوسف، الكوتـا النسائية في النظـام الانتخابي الأردني: من وجهـة نظر المرأة الأردنية، مجلة أبحـاث اليرموك، سلسلة العلوم الإنسانية والاجتماعية، المجلد (27)، العدد (1ج)، إربد، الأردن، 2011، ص 659 – 679.

18- عبـد الوهـاب، محمد رفعـت، وشيحا، إبراهيم عبـد العزيز، النظـم السياسية والقانـون الدستوري، دار المطبوعات الجامعية، الإسكندرية، مصر، 1998.

19- العنـزي، سارة غازي خلـف، المشاركة السياسية للمرأة الأردنية في العمـل السياسي (1952 – 2006)، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الدراسات العليا، الجامعة الأردنية، عمان، الأردن، 2008.

20- العوض، بنان، المرأة في الأردن، منشورات دائرة المطبوعات والنشر، ط1، عمان، الأردن، 2001.

21- الغـزوي، محمـد سليم، الوجيز في نظام الانتخابات – دراسة مقارنـة، ط1، دار وائل للطباعة والنشر، عمان، الأردن، 2000.

22- اللجنـة الوطنية الأردنيـة لشؤون المرأة، التقريـر الوطني: تقدم المرأة الأردنية نحـو العدالة والمشاركة والمساواة 2010 – 2011، عمان، الأردن، 2011.

23- المجالي، رضوان محمود، الحركات الاحتجاجية في الأردن: دراسة في المطالب والاستجابة، المجلة العربية للعلوم السياسية، العدد (38)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2013م، ص 29.
24- المشاقبة، أمين، انتخابات مجلس النواب الأردني الثامن عشر 2016م (دراسة تحليلية)، عمان، الأردن، 2017.
25- المصالحة، محمد، مشاركة المرأة الأردنية في الحياة السياسية: دراسة تحليلية لأداء البرلمانيات في مجلس النواب الرابع عشر لسنة 2003م، صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة (اليونيفيم)، ط1، عمان، الأردن، 2007.
26- الموسى، عصام سليمان، الرقمنة والربيع العربي في الأردن: دراسة حالة، مجلة المستقبل العربي، العدد (401)، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، لبنان، 2012م، ص 93.
27- الهيئة المستقلة للانتخاب، التقرير التفصيلي لمجريات العملية الانتخابية لعام 2013م، عمان، الأردن، 2013.
28- الهيئة المستقلة للانتخاب، التقرير التفصيلي لمجريات العملية الانتخابية لعام 2013م: ملاحق التقرير التفصيلي لمجريات العملية الانتخابية لعام 2013م، عمان، الأردن، 2013.
29- الهيئة المستقلة للانتخاب، التقرير التفصيلي لمجريات العملية الانتخابية لعام 2016م، عمان، الأردن، 2016.

## ثالثاً: مراجع الانترنت:

1- وزارة الداخلية الأردنية، الموقع الإلكتروني: - www.moi.gov.jo.
2- الموقع الإلكتروني للهيئة المستقلة للانتخاب: - www.iec.jo.
3- التحالف الوطني للإصلاح يعلن عن (20) قائمة و(122) مرشحا لخوض الانتخابات، منشورة على الموقع الإلكتروني لحزب جبهة العمل الإسلامي بتاريخ 20/ 8/ 2016م: - www.jabha.info.

## رابعاً: المراجع الأجنبية:

1- Alsoudi, Abdel Mahdi, Women's Participation In The Parliamentary Elections In Jordan 2003: A Socio - Political Study In Greater Amman Area, Dirasat, Human And Social Sciences, University Of Jordan, Volume 33, No. 1, 2006, P.P: 175 - 188.
2- Ayed, Hasan A; Alwemer, Walid Abdu Alhade, Political Woman's Rights Under Jordanian Legislations, Journal Of Social Affairs, The Sociological Association Of The UAE, Sharjah, United Arab Emirates, Volume 28, Number 110, 2011,P P 11 - 30.
3- Dababneh, Abeer Bashier, Jordanian Women's Political Participation: Legislative Status And Structural Challenges, European Journal Of Social Sciences, Volume 27, Number 2 ,2012, P. 213.
4- Huntington, Samuel P; and Joan M. Nelson, No Easy Choice: Political Participation In Developing Countries ,Harvard University Press,U.S.A, 1976.
5- Larserud, Stina; and Taphorn, Rita, Designing For Equality: Best - Fit, Medium - Fit And Non - Favourable Combinations Of Electoral Systems And Gender Quotas. International Institute For Democracy And Electoral Assistance. Stockholm ,Sweden, 2007.
The Inter - Parliamentary Union, Women In Parliaments_ World Classification, 1st December 2017. Http://Archive.Ipu.Org/Iss - E/Women.Htm. 21 - 2 - 2018.

# The participation of Jordanian women in the parliamentary elections of the House of Representatives eighteenth 2016

DR. SALEH ABDEL RAZZAQ FALEH ALKHAWALDEH •

## Abstract

This study aims to identify the participation of Jordanian women in the parliamentary elections of the House of Representatives eighteenth 2016, and find out the impact of the electoral list and women›s quota in the election law No. (6) of 2016 and amended on the participation of Jordanian women in the parliamentary elections of 2016. The study found that the election law served on the allocation of additional seats for women by fifteen seat, and that Jordanian women have participated in the parliamentary elections of the House of Representatives eighteenth 2016, and the total number the winners (20), a woman deputy in the eighteenth House of Representatives. And that the election list and the relative women›s quota in the election law No. (6) of 2016 and amended impacted positively on increasing the participation of Jordanian women in the parliamentary elections of 2016. the study recommended the need to amended the electoion law No. (6) of 2016 and amended, so as to increase the number of women additional seats (women›s quota) to a ratio of not less than (25 %) of the total number of members of the House of Representatives, and the need to include the candidate lists women at a certain condition for its acceptance, working women candidates for the parliamentary elections training and providing financial support to them.

**Key words:** Jordanian women, political participation, the parliamentary elections, the women›s quota system, the electoral system.

• Jordanian Ministry of Interior - The Hashemite Kingdom of Jordan.